

قررت محكمة جنايات القاهرة المنعقدة بالتجمع الخامس اليوم الأحد برئاسة المستشار سيف النصر سليمان تأجيل أولى جلسات محاكمة 8 من أقباط المهجر المتهمين بازدراء الدين الإسلامي، وإنتاج الفيلم المسيء إلى الرسول الكريم والدعوة إلى تقسيم البلاد إلى دويلات والمساس بالوحدة الوطنية وسلامة الوطن، واستقلال أراضيه إلى جلسة 25 نوفمبر المقبل للاطلاع من قبل المدعين بالحق المدني والإعلان بالدعوى المدنية المقامة تجاه المتهمين.

بدأت الجلسة في الحادية عشرة صباحاً بالمناداة على المتهمين والذي تبين عدم حضور أى منهم ليقوم ممثل النيابة العامة بتلاوة أمر الإحالة ضد المتهمين، وهم مورييس صادق جرجس عبدالشهيدي (69 سنة) محام ومؤسس الجمعية القبطية الوطنية، ومرفص عزيز خليل (67 سنة) مقدم برامج دينية، وفكري عبد المسيح زقلمة وشهرته "عصمت زقلمة" (73 سنة) طبيب بشري، ونبييل أديب بسادة موسى (64 سنة) المنسق الإعلامي للجمعية الوطنية الأمريكية، واليا باسيلى وشهرته "نيقولاً باسيلى نيقولاً" (55 سنة) حاصل على ليسانس الآداب جامعة القاهرة، وجميعهم مقيمون بالولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى ناهد محمود متولى وشهرتها "فيبي عبدالمسيح بوليس صليب" (67 سنة) طبيبة وتقيم بمدينة (سيدنى) بدولة أستراليا، ونادر فريد فوزى نيقولاً (59 سنة) حاصل على بكالوريوس تجارة ومقيم بمدينة (تورنتو) بدولة كندا، وله محل إقامة بمصر بمنطقة مصر الجديدة، وجميعهم مصريو الجنسية، وأخيراً المتهم الثامن والأخير تيرى جونز (17 سنة) راعى كنيسة دوف الإنجيلية بولاية (فلوريدا) بأمريكا، والوحيد الذي يحمل الجنسية الأمريكية.

وذلك لأنهم فى الفترة من 27 أغسطس 2102، وحتى 12 سبتمبر 2102، ارتكبوا عمداً فعلاً يؤدي إلى المساس بوحدة البلاد وسلامة أراضيهما بأن دعوا فى بيان بثوه عبر شركة المعلومات الدولية "الإنترنت"، إلى تقسيم البلاد إلى دويلات تقوم على أساس دينى وعرقى بقصد الإضرار بالوحدة الوطنية للبلاد.

وأصدر المتهمون فى إحدى "المدونات" على الإنترنت بياناً صحفياً نسبوه للهيئة العليا للدولة القبطية، وأعلنوا خلاله تأسيس ما سموه بالدولة القبطية، بعد تقسيم مصر إلى خمس دول على أساس دينى وعرقى، إحداها قبطية والثانية إسلامية والثالثة نوبية، ودولتين واحدة للنفوذ اليهودى، وأخرى تابعة للكيان الإسرائيلى".

كما تضمن التحقيقات تفرغ نصى لفيديو خاص بـ "عصمت زقلمة" رئيس الدولة القبطية وهو يشرح "الحكم الذاتى والاستقلال للمسيحيين عبر دولة خاصة بهم"، بخلاف تصريحات له بإحدى الصحف، وهو يشرح الحكم الذاتى، وأسباب تأسيس الدولة القبطية.

كما وجهت النيابة اتهام لهم بأنهم استغلوا الدين فى الترويج لأفكار متطرفة بقصد إثارة الفتنة وتحقير وازدراء أحد الأديان السماوية والطوائف المنتمى إليه، والإضرار بالوحدة الوطنية والسلام الاجتماعى، بأن أساءوا الإشارة إلى بعض نصوص آيات القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة، وادخلوها فى سياق مادة فيلمية بثوها عبر الإنترنت للترويج لأفكار مبناها الطعن فى سماوية الدين الإسلامى ونبوة رسوله، والقده فى صحيح التنزيل والادعاء بوضع آيات القرآن وتحريفها، والنيل من صحابة الرسول وآل بيته، والافتراء على سماحة هذا الدين، وكان القصد من ذلك إثارة الفتنة وتحقير وازدراء الدين الإسلامى والإضرار بالوحدة الوطنية للبلاد.

وذلك من خلال إنتاج فيلم مسيء لرسول المسلمين، والترويج له، والتأكيد عبر وسائل الإعلام بأنهم القائمون على الفيلم ومروجيه، وعدم نفيهم صلتهم به، أو التبرؤ منه، بل وإصدار بيانات من الدولة القبطية تظهر الفيلم بأنه "احتفالية" ضد نبي الإسلام، وأصدروا بيانات بعنوانين أبرزها "الهيئة العليا للدولة القبطية تؤيد المحاكمة الدولية لمحمد نبي الإسلام بكنيسة خادم الإنجيل البطل الدكتور القس تيرى جونز بفلوريدا فى ذكرى هجوم محمد عطا عضو جماعة الإخوان المسلمين على أمريكا، وتهدى أول فيلم عالمى يصور حياة محمد نبي الإسلام - الهيئة تراقب المحاكمة الدولية لمحمد نبي الإسلام بكنيسة البطل القس تيرى جونز - الفيلم العالمى (حياة محمد) يكشف حقيقة نبي الإسلام، وزعماء أقباط المهجر يشيدون به، وأركان الإسلام تنهار، وعلى جمعة يتزوج تسعة مسلمات وينهار مع

عبدالوارث ووسام وقيادات الشيطان الإسلامى".

ووجهت النيابة تهمة ثالثة وهى أن المتهمين السبعة أذاعوا عمدا أخبارا وشائعات كاذبة ومغرضة بأن انتجوا المادة الفيلمية، موضوع الاتهام، والتي تضمنت مشاهد لأحداث زعموا بها تعرض أبناء الطائفة المسيحية لاضطهاد دينى من بعض مؤسسات الدولة، وبشوا عبر الإنترنت، وكان من شأن ذلك تكدير الأمن العام وإلحاق الضرر بالمصلحة العامة ومؤسسات الدولة المعنية تمثلت فى قوات الشرطة والجيش بأن أظهر الفيلم، فى بدايته، هذه القوات وهى تمتنع عن أداء واجبها إزاء قيام مجموعة من الملتحين يظهرهم الفيلم بأنهم مجموعة سلفية إرهابية خلال اعتدائها وقتلها للمسيحيين وحرق ممتلكاتهم، وأن القوات قامت عن عمد بالوقوف موقف المتفرج، بل وقام قائد القوات بمنع أفراد القوات من منع الاعتداءات، وذلك وفقا لما تضمنه الفيلم المنتج من قبل المتهمين.

واتهمتهم النيابة بأنهم تعدوا بطريق العلانية على أحد الأديان التى تؤدى شعائرها علنا، بأن قاموا بإنتاج وبث مادة فيلمية عبر الإنترنت، تنال من الدين الإسلامى وتطعن فى نبوة الرسول، وصحيح التنزيل.

كما وجهت النيابة إلى المتهم الثامن - القس تيرى جونز - تهمة بأنه اشترك بطريق الاتفاق والتحريض والمساعدة مع باقى المتهمين فى ارتكاب الجرائم، بأن حرضهم واتفق معهم على إنتاج وبث المادة الفيلمية موضوع الاتهامات السابقة، وساعدهم بأن أمدهم بالأموال اللازمة، فتمت الجريمة بناء على ذلك الاتفاق وتلك المساعدة.

وبناء عليه يكون المتهمون قد ارتكبوا الجناية والجنحة المؤتمتين بالمواد 40 و14، و77، و89 (و)، و201 مكرر/1، و161، و171/3 من قانون العقوبات.

كما قدمت النيابة للمحكمة بعض البلاغات التى قدمت بشأن نفس الموضوع لتستمع المحكمة بعدها إلى المدعين بالحق المدنى وأولهم السيد حامد والذى ادعى مدنيا بمبلغ 10 آلاف وواحد جنيه، ومثله عبد الفتاح حمدى المحامى والذى ادعى مدنيا أيضا بمبلغ 10 آلاف واحد جنيه، مطالبا بإعدام المتهمين لما ارتكبوه من جرائم زعزعت أمن الوطن واستقراره، اللجنة العامة لحقوق الإنسان بنقابة المحامين، وطلب إضافة بعض المتهمين الذين ساعدوا فى إنتاج الفيلم وقدم وثائق ومطبوعات أمريكية مثل جوزيف نصر الله عبد المسيح والذى ساهم فى الإنتاج للفيلم والقمص زكريا بطرس والذى شرح الفيلم وقبل إذاعته وقدم للمحكمة الأدله على ذلك.

كما طلب عادل بكار المحامى وممثل حزب الوفد الجديد الادعاء مدنيا بمبلغ 10 آلاف وواحد.

كاتب المقالة :

تاريخ النشر : 21/10/2012

من موقع : موقع الشيخ الدكتور/ محمد فرج الأصفر

رابط الموقع : [www.mohammedfarag.com](http://www.mohammedfarag.com)